

شرح أخصر المختصرات للشيخ صالح سندي 16

صالح السندي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لشيخنا وانفعه وانفع به يا رب العالمين. قال الشيخ محمد ابن بدر الدين البلباني رحمه الله تعالى في كتاب اخسر

المختصرات. وسنة - [00:00:02](#)

لمريد احرام غسل او تيمم لعذر وتنظف وتطيب في بدن. وكره في ثوب واحرام بازار ورداء ابيض عقب فريضة او ركعتين في غير وقت نهي. ونيته شرط والاشتراط فيه سنة. ان الحمد لله نحمده - [00:00:22](#)

نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله - [00:00:42](#)

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد فذكر المؤلف رحمه الله ها هنا سنن الاحرام. فقال رحمه الله وصلنا لمريد باحرام غسل او تيمم لعذر. الاحرام هو نية الدخول في النسك - [00:01:02](#)

ينبغي التفريق بين نية الحج او العمرة وبين نية الدخول في الحج او العمرة. وكثيرا ما يخلط بين الامرين فانت حينما خرجت من بيتك تريد ان تأتي الى هذا المسجد للصلاة. انت ناوي - [00:01:32](#)

للصلاة لكن هل اصبحت في الصلاة؟ لم تأخذ احكام الصلاة ولا منعت مما تمنع به بعد دخولك في الصلاة. اذا نية الحج او العمرة شيء ونية الدخول في الحج والعمرة شيء اخر. والبحث ها هنا انما هو في هذه النية - [00:02:02](#)

هذا هو الذي يسمى الاحرام نية الدخول في النسك. كونه يعزم على انه دخل في النسك وتلبس بهذه العبادة وبالتالي فانه يجب عليه اتمام هذه العبادة وبالتالي فانه يجب عليه الامتناع عن محظورات الاحرام. اما تلك النية العامة التي تكون من قبل فهذه لا يترتب

عليها احكام - [00:02:32](#)

هذه لا يترتب عليها الاحكام التي تترتب على الاحرام. هذا الذي آ يريد الاحرام بحج او عمرة يسن في حقه غسل. يقول لك المؤلف يسن لمن اراد الاحرام ان يغتسل قبل احرامه. وهذا لا شك - [00:03:02](#)

كانه من السنة وجاءت به السنة الفعلية كما جاءت به السنة القولية اما سنة الفعلية فان النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث زيد ابن ثابت انه تجرد عليه الصلاة والسلام - [00:03:32](#)

لاخلاله واغتسل. رواه زيد بن ثابت رضي الله عنه قد تجرد لاخلاله يعني لتلبية والاهلال هو رفع الصوت بالتنمية. واغتسل عليه الصلاة والسلام. كما ثبت ايضا عند الدارقطني والحاكم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال من السنة ان يغتسل - [00:03:52](#)

المرء عند احرامه وعند دخوله مكة. والصحابي اذا قال من السنة فهذه سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومثل هذه الجملة لها حكم الرفع في احاديث اخرى تدل على - [00:04:22](#)

اه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل لاحرامه الاغتسال للاحرام كما مر في حديث زيد وهو عند النسائي هو ثابت حسن لا بأس به. وثبت ايضا من اه قولي ابن عمر رضي الله عنهما كما ثبت من امره عليه الصلاة والسلام وهذه هي السنة - [00:04:42](#)

وقولية حيث ان اسماء بنت عميس رضي الله عنها التي هي امرأة ابي بكر قد ولدت محمد ابن ابي بكر في ذي الحليفة. فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تغتسل. وان تحرم. فدل هذا على - [00:05:12](#)

ان الاغتسال عند الاحرام انه امر مشروع بل مسنون. وينبغي ان نعلم ان الاغتسال المشروعة في الحج ثلاث الاغسال المشروعة في

الحج ثلاثة وهذا هو الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه - [00:05:32](#)

الغسل الاول الغسل عند الاحرام. فقبيل ان يحرم يغتسل. وآ الغسل الثاني قبل دخوله مكة. فان هذا من السنة كما اخبر بذلك ابن عمر رضي الله عنه وما في ما سمعت انفا كما ان الشيخان قد اخرج عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اذا - [00:06:02](#)

اراد الدخول الى مكة فانه يبيت بذي طوى. ثم يغتسل ويدخل مكة نهارا. ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله. اذا من المشروع ان تغتسل قبل دخولك مكة. وهذا - [00:06:32](#)

من السنن المنسية عند كثير من الناس. كونه يغتسل قبيل دخوله مكة. والغسل الف هو ليوم عرفة قبل ان يروح الى عرفة وهذا قد جاء عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كعلي رضي الله عنه كابن عباس وغيرهما من اصحاب النبي - [00:06:52](#)

عليه الصلاة والسلام ورضي الله تعالى عنهم. فهذه الاغسال الثلاثة آ المشروعة في الحج يبقى بعد ذلك ان للانسان ان يغتسل متى شاء. بعض الناس يظن انه اذا دخل في الاحرام - [00:07:22](#)

فانه ليس له ان يغتسل لانه يخشى ان ينزع ملابس الاحرام. وهذا التصور خاطئ فلانسان ان نزع هذه الملابس وان يغيرها بغيرها او ان يغسلها ثم يعود فيلبسها فتغيير ملابس - [00:07:42](#)

لبس الاحرام جائز والاعتسال متى شاء المحرم جائز كل ذلك لا حرج فيه. اما الاغسال المشروعة فهذه هي التي ذكرت لك قال رحمه الله وسنة لمريد احرام غسل او تيمم - [00:08:02](#)

عذر يقول لك المؤلف اذا لم تتمكن من الاعتسال لعذر كمرض مثلا ماذا تصنع؟ يقول لك تيمم لم؟ قالوا لان التيمم يقوم مقام الطهارة بالماء عند العذر. ايش يقولون؟ التيمم - [00:08:22](#)

قوموا مقام التطهر بالماء عند العذر كما قال الله جل وعلا فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فدل هذا على ان الذي به عذر كانسان في جلده حساسية او هو مصاب البرد او ما شاكل ذلك - [00:08:52](#)

او اعوز الماء او غير ذلك من الاعذار نقول له ايش؟ انتقل الى التيمم وهذا هو الذي عليه المذهب والرواية الثانية آ او القول الثاني في المذهب وهو اختيار الموفق ابن قدامة وكذلك هو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان التيمم - [00:09:12](#)

ليس بمشروع ان التيمم ليس بمشروع بالتالي فان من لم يمكنه ان يغتسل فانه لا ينتقل الى التيمم. وقال المرداوي رحمه الله تعالى في الانسان في الانصاف انه هو الصواب. صوابه المرضاوي في الانصاف. وذلك ان التيمم - [00:09:42](#)

صحيح انه بدل عن الطهارة بالماء لكن متى كانت واجبة؟ لان الطهارة حينئذ بالماء طهارة عبادية. بمعنى يترتب عليها احكام الطهارة فيكون الانسان متطهرا بها لا محدثا. اما انواع الاعتسال المسنون - [00:10:12](#)

فهذه معقولة المعنى فان المراد هو حصوله النظافة وقطع الرائحة وهذا لا يحصله بالتيمم لربما يكون العكس حاصل بالتيمم. القول بان من لم يمكنه ان يغتسل فانه يتيمم هذا قول فيه نظر فلا دليل على هذا لا من - [00:10:42](#)

الكتاب ولا من السنة ثم ان النظر لا يقتضيه والعلم عند الله عز وجل. قال رحمه الله وسنة لمريد احرام غسل هل هذا يفيد ان كل من اراد الاحرام فانه يغتسل؟ الجواب نعم - [00:11:12](#)

حتى ولو كانت المرأة حائضا او نفساء نقول نعم والدليل امر النبي صلى الله عليه وسلم اسماء بنت عميس رضي الله عنها بماذا؟ بالاعتسال. دل هذا على ان هذا يشمل كل احد حتى - [00:11:32](#)

ولو كانت المرأة حائضا او نفساء. قال رحمه الله وتنظف يقول لك السنة الثانية هنا ماذا؟ ان تنظف. ما المقصود بالتنظف؟ هل المقصود ان يغسل فاحمده بالماء هذا غير مقصود لانه ذكر الاعتسال قبل قليل. اذا ما الذي اراده - [00:11:52](#)

ها هنا؟ الجواب اراد ازالة الشعور الزائدة وآ تقليم الاظافر وقطع اسباب الرائحة الكريهة. هذا هو الذي اراده بقوله ايش؟ وتنظف مم اذا يعني شعر الباطن وشعر العانة وتقليم الاظافر وما الى ذلك يحرس الانسان على اخذه والتنظف - [00:12:22](#)

انه هذه المسألة يذكرها عامة من يتكلم في احكام المناسك انه يستحب له اخذ كذا وكذا او يستحب له التنظف. ولا اعلم في هذا سنة ثابتة منصوطة على هذا الامر. انما الذي يبدو والعلم عند الله عز وجل ان هذا التنظف - [00:12:52](#)

انما يذكره الفقهاء لاجل الحاجة الى اخذ هذه الاشياء. بمعنى انه لو احرم فانه ممنوع من اخذ هذه الاشياء. فلان لا يحتاج الى اخذها بعد الاحرام فلا يمكنه ذلك قالوا يأخذها قبل ان يحرم لا سيما وانه في الزمن السابق - [00:13:22](#)

ربما يطول الوقت على الانسان يعني اذا احرم من ذي الحليفة يحتاج الى اسبوع او ثمانية ايام حتى يصل الى مكة والطريق سيكون في صحراء وحر وتعرب فربما يضايقه وجود هذه الاشياء فاذا احتاج ان يأخذ فانه ماذا؟ لا يمكنه لاجل ذلك قالوا - [00:13:52](#)

فليأخذ او يستحب له ان يأخذ لئلا يحتاج الى الاخذ بعد ذلك فلا يمكنه. ولجل هذا يذكر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في هذه المسألة ان الاخذ انما يستحب في حق المحتاج من - [00:14:22](#)

يحتاج الى الاخذ نقول له خذ وتنظف ومن لا يحتاج فاننا لا نقول انه ترك يعني من لم يحتج وما اخذ فاننا لا نقول انه تركه سنة لا نقول انه ترك سنة لعدم ورود دليل خاص على هذه - [00:14:42](#)

في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. الامر الثالث قال وتطيب في بدن يقول لك يستحب لك ثالثا يا مريد الاحرام بحج او عمرة ان تتطيب في وافادنا هذا ان التطيب يعم جميع البدن. فللإنسان ان يتطيب في - [00:15:02](#)

جميع البدن ولو كان في شعره ولو كان في رأسه فان هذا كان سنة النبي صلى الله عليه وسلم ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم للاحرام - [00:15:32](#)

قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت. فدل هذا على ان السنة ان يتطيب الانسان قبل احرامه في بدنه. وها هنا يقول المؤلف رحمه الله وكره في ثوب هو لم يرد رحمه الله ان يدخل الان في المكروهات انما هذه كما يقال بين - [00:15:52](#)

يقول تطيب في بدنك. اما التطيب في البدن اما التطيب عفوا في الثوب. ها فانه مكروه. قال وكره في ثوب. المذهب ان تطيب في الثياب. انه مكروه. لكن يجوز لبس يجوز لبسي - [00:16:22](#)

يجوز لبس هذا الثوب المطيب في الاحرام. ولا اشكال في هذا. لكنه يكره نظرا للخلاف الكبير الحاصل في هذه المسألة بين العلماء. ومن اهل علم من قال ان ذلك غير جائز. ليس لك ان تطيب - [00:16:52](#)

ثوب احرامك لما ثبت في الصحيحين من قول النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل ماذا يلبس المحرم؟ قال لا يلبس القميص ولا العمام ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا - [00:17:22](#)

ورس ولا زعفران. فقالوا هذا دليل على ان المحرم لا يجوز له ان يلبس ثيابا مطيبة. لا يجوز له ان يلبس ثيابا مطيبة. وهذا يعني كما سمعت ثابت في الصحيحين وهذه المسألة فيها بحث طويل عند الفقهاء لكن المقصود ان مذهب - [00:17:42](#)

احمد رحمه الله ان تطيب الثوب جائز لكنه مكروه. ويجوز لك ماذا ان تلبسه ولكن يجوز لك استدامة لبسه اذا نزعت لم يجز لك ان تلبسه. لانه حينئذ تكون لبست آآ لبست ثوبا - [00:18:12](#)

مطيبا وليس لك ذلك. فان المذهب يقول كونك قبل الاحرام ثياب الاحرام. ثم تلبس ذلك هذا ماذا؟ جائز لكنه مكروه. الافضل ان لا تطيب ولك ان تستديم لبس هذه هذه الثياب. طيب رداءك او رداءك وازارك لك ان - [00:18:42](#)

تستديم ذلك بما ان هذا الثوب عليك لا بأس ولكن اذا نزعت هذه الثياب تريد ان تغتسل هل لك ان تعود فتلبسها يقولون ماذا؟ لا. انما تغسل هذا الثوب اذا شئت ثم تلبسه او تلبس. لباسا اخر - [00:19:12](#)

فالاستدامة لهذا الثوب جائزة. اما مع النزاع فانه لا يجوز لك ذلك. والاقرب والله اعلم انه لا يجوز تطيب ثياب الاحرام. لاقرب الله اعلم انه لا يجوز تطيب ثياب الاحرام. طيب - [00:19:32](#)

اذا طيب الانسان بدنه اليس سوف يبقى هذا الطيب؟ فهل يؤثر ذلك لا سيما اذا عرق الانسان فنزل الطيب على وجهه او نزل على لحيته او نزل على جسده هل هو مطالب ها هنا لما انتقل هذا الطيب بنفسه من مكان الى مكان على جسده هل هو - [00:19:52](#)

مطالب بغسله؟ نعم؟ الجواب؟ لا. طيب. اذا توضأ فغسل يده او مسح على رأسه بالتأكيد في ابتداء الامر سوف يصيب يده شيء من هذا الطيب هل هو مطالب بغسله مباشرة بعد ذلك؟ الجواب لا. لان هذا الامر ما جاء فيه عن رسول الله - [00:20:22](#)

صلى الله عليه وسلم تنبيه مع وجود الحاجة الى ذلك. والقاعدة عند الفقهاء يثبت فعن ما لا يثبت استقلا. ابتداء تأتي تأخذ طيب

وتتطيب بعد احرامك هذا ماذا لا يجوز لكن ان يكون هذا قبل الاحرام ثم يستمر نقول هذا ماذا؟ جائز. لكن الفقهاء رحمهم الله -

[00:20:52](#)

على ان انتقال الطيب بنفسه لا بأس به كان ينتقل بسبب العرق مثلا. اما ان تأخذ انت طيبا من محل في جسدك فتضعه في محل اخر يقولون ماذا؟ ان هذا لا يجوز عليك فيه فدية. اذا فرق - [00:21:22](#)

اين انتقال الطيب بنفسه وبين ها ان تنقله انت ان تعتمد انت نقله لانك فاذا تكون متعمدا مس ها الطيب وهذا لا يجوز للمحرم. قال رحمه الله وهو الامر المسنون الرابع واحرام بازار ورداء ابيضين. يقول لك - [00:21:42](#)

ان المسنون في حقه ان تحرم في ثوبين. هذا الامر الاول. طيب لو احرم الانسان في ثوب واحد. ماذا نقول؟ جائز لكنه خلاف السنة. السنة ان تحرم ماذا؟ في ثوبين في - [00:22:12](#)

ارن يكون في الوسط وفي رداء يكون في اعلى الجسد. طيب قال واحرام ورداء ابيضين. اذا يقول لك ان السنة ان يكون لباس الاحرام والعامة تسمى لباس الاحرام لماذا؟ ها؟ احراما يسمون نفس اللباس ايش؟ احراما وهذا اذا لم يترتب عليه يعني شيء -

[00:22:32](#)

من تغيير الاحكام هذا اصطلاح لا بأس به. لكن الدقة تقتضي ان نقول انه ماذا؟ لباس الاحرام. انه لباس الاحرام طيب يقول لك المؤلف ان السنة ان يكون لباس الاحرام ذا لون ابيض - [00:23:02](#)

ولا اعلم في هذا سنة خاصة في الاحرام. انما هذا لعموم الحث على لبس البياض. فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان بين لنا ان خير ثيابنا البياض - [00:23:22](#)

وامر بلبسه وان نكفن فيه موتانا. لاجل هذا توارد العلماء رحمهم الله على ذكر استحباب ان يكون لباس الاحرام ماذا؟ ابيض. وبناء على هذا نقول ان المقام قاموا استحباب لا وجوب. وعليه فلو احرم الانسان في ثوب ذي لون اخر فاحرام - [00:23:42](#)

جالس لا بأس. باي شكل من الاشكال. يعني لا يلزم ان يكون من هذه الانواع القطنية التي تباع وفي الاسواق لو اخذ اي شيء فجعله ازارا وردان او جعل احد ما اخذ ازارا - [00:24:12](#)

والاخر رداء كل ذلك ماذا؟ لا حرج من اي شكل من اي لون من اي نوع كل ذلك لا حرج فيه ان شاء الله. وان كان الاولى بالمسلم ان لا يعتمد لبس لباس شهرة. انما يلبس ماذا؟ ما يعتاده الناس فلا يتميز - [00:24:32](#)

فانهم في لبسه هكذا قاعدة الشريعة ان لا تكون متميذا عن الناس بلباس شهرة طيب قال رحمه الله والله واحرام بازار ورداء ابيضين. طيب هذا يفيدنا امرا واجبا ما هو؟ يقول لك احرم في ازار ورداء. طيب هذا متى يكون - [00:24:52](#)

اذا تجردت ها من الثياب المخيطة وهذا قدر واجب. لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بهذا كما سمعت في الحديث السابق لا يلبس لا يلبس المحرم ماذا؟ القميص هذا القميص ثوب الذي له ازرار وجيب واكمام هذا يسمى قميصا مثل ما نلبس نحن ما نسميه اليوم -

[00:25:22](#)

او في عرفنا قال لا يلبس القميص ولا يلبس العمام ولا يلبس السراويل ولا يلبس هذه الثياب المخيطة اخذ العلماء من مجموعها قاعدة وهي انه يجب ان يتجرد من اخطي من الثياب ولكن ما هو هذا المخيط؟ فما اكثر اللباس الذي يحصل بسبب كلمة المخيط -

[00:25:52](#)

المخيط هذه ما جاءت في السنة انما استعملها الفقهاء رحمهم الله بل استعملها السلف من قديم. ولكنهم يريدون هذه الكلمة اللباس المصنوعة على الاعضاء. المفصل على الاعضاء هذا هو في عرفهم وليس الذي فيه خيط لذلك ما يأتي السؤال عن جواز -

[00:26:22](#)

لبس الحزام الذي فيه ها خير. او لبس النعال التي فيها خيط. يظن ان انه لابد ان يكون النعل مثلا من البلاستيك. ها؟ يقول لماذا؟ لان غيرها فيه خيوط. والمسلم - [00:26:52](#)

المحرم ممنوع من المخيط. الجواب ليس الامر كذلك. بل ثوب الاحرام الذي تلبسه هو عبارة عن ماذا؟ عن خيوط مجموعة اليس

كذلك؟ ليس المسلم ممنوعا مما فيه خيط هو ممنوع من لبس الثياب المصنوعة - 00:27:12

او المفصلة على الاعضاء وبناء على هذا لو اخذت هذا الثوب الذي البسه الان على اعضائي نزعتة ثم جعلته رداء. يجوز؟ يجوز. لا حرج. حتى ولو كان يلبس على هيئة مفصلة على الاعضاء لكنني ما لابسته على هذه الهيئة فيجوز. اذا احرام بازار ورداء ابيض -

00:27:32

طيب بعد ان يتجرد من مخطط ها وجوبا بعد ان يتجرد من مخطط وجوبا طيب. بعض يقول انا احتاج ان البس الثبان تحت الازار

الثبان هذه السراويل القصيرة هذه السراويلات او هذا السراويل القصير الذي ليس له اكمام - 00:28:02

يلبسه تحت الازار يقول لاجل الستر ما رأيكم؟ ها؟ نقول لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس المحرم السراويل وهذا

من جملتها هذا من او هذا في حكمها. بالتالي فان هذا لا يجوز. واما ما يتعلق بالستر فالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:32

كان اشد الناس حياء وكان احرص منك ومني ومن الجميع على الستر ومع ذلك ما فعله عليه الصلاة والسلام ولا لبس وخير الهدي

هدي محمد صلى الله عليه وسلم. انما اذا لبست ملابس الاحرام فتحفض - 00:29:02

يعني في حركاتك حاول ان تتحفظ حتى يعني لا ينكشف شيء منك. اما انت تتعمد مخالفة هدي النبي صلى الله عليه وسلم فليس لك

ذلك. لكن من كان له عذر كتشققات ونحوها فيحتاج ان يلبس مثل ذلك - 00:29:22

ماذا نقول؟ نقول البس ها وافدي البس وافدي والحمد لله. طيب اه فيما يتعلق ايضا بالازار والرداء بعض الناس يظن ان الثوب الذي

لبسه عند ابتداء الاحرام لا يجوز تغييره - 00:29:42

ولا يجوز غسله وهذا كما سبق غير صحيح لك ان تستبدله بغيره متى شئت ولك اذا ان تغسله وان تعود لابسا له. طيب. ايضا الازار

والرداء هل لابد ان يكونا جديدين؟ او يجوز ان يكونا غسيلين؟ ماذا؟ يجوز الامر ان لك ان تلبس - 00:30:02

الجديد ولك ان تلبس الغسيل يعني المغسول. المهم ان يكونا نظيفين. المهم ان يكونا نظيفين الامر الخامس يقول عقب فريضة او

ركعتين في غير وقت نهى. يقول لك المؤلف رحمه الله ان السنة ان يكون احرامك يقول عقب - 00:30:32

هذه متعلقة بماذا؟ بالاحرام. سنة لمريد احرام يحرم عقب فريضة او ركعتين في غير وقت النهي. النبي صلى الله عليه وسلم كما ثبت

عنه في حديث جابر الطويل انه احرم بعد ان صلى عليه الصلاة والسلام واستوى على دابته والظاهر والله اعلم - 00:31:02

كما حققه ابن القيم ان هذه الصلاة كانت صلاة الظهر في حجة الوداع لما احرم من ذي الحليفة عليه الصلاة والسلام احرم ها صلاة

الظهر. فالسنة ان تجعل احرامك عقيم - 00:31:32

الصلاة يعني بعد ان تصلي الفريضة تحرم وليس ان تؤخر ذلك الى ركوبك دابة او بعد ان تمشي بها يقول لك الاولى ان تجعل احرامك

متى؟ ها؟ عقب الصلاة يقول عقب فريضة النبي صلى الله عليه وسلم اخبر عنه اصحابه بانه - 00:31:52

احرم عقب الصلاة وبانه احرم لما استوى على دابته. وبانه لما كان بالبيداء يعني عن المسجد وكل ذلك صحيح. وكل ذلك ثابت عنه

صلى الله عليه وسلم. اذا ابتداء يكونوا متى؟ يقول لنا المؤلف عقب الفريضة. طيب قال او ركعتين - 00:32:22

يقول اذا ما كان الوقت عند وصولك الميقات وقت فريضة يقول لك صلي ركعتين واحرم عقيبهما بشرط ان لا يكون الوقت وقت نهى

لان وقت النهي لا يجوز لا يجوز - 00:32:52

فيه فعله هذه السنن هذا هو المذهب. في غير وقت النهي. طيب اذا كنت في وقت النهي يقول لك ايش؟ لا صلي احرم بدون بدون

صلاة. طيب. هنا بحث في ركعتي الاحرام - 00:33:12

هكذا يسميهم الفقهاء تسمى ايش؟ ركعتي الاحرام وهذه صلاة آآ نقل النووي رحمه الله الاجماع على استحبابها. نقل النووي الاجماع

على استحبابها. ان من اتى الى الميقات ولم يكن وقت فريضة - 00:33:32

اه ولم يكن هناك وقت فريضة فانه ماذا؟ يصلي ركعتين فيحرم عقب هذه الصلاة يقول هذه مجمع على استحبابها والواقع ان هناك

خلاف اهل العلم فيها. وان كان جماهير اهل العلم على استحبابها. هذا - 00:34:02

قدر مسلم لكن الخلاف حاصل فيها والامام احمد نفسه رحمه الله وان كان المذهب ما تقدم وهو عقب فريضة او صلاة ركعتين في غير

وقت نهي عنده رواية اخرى وهي انه انما يكون - 00:34:22

الاحرام عقيد الفريضة فقط. اما اذا لم يكن وقت اه ان لم يكن الوقت وقت فريضة فانه ماذا؟ لا يصلي وهذا ما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. وهو انه ليس للاحرام صلاة تخصه - 00:34:42

ونصر هذا تلميذه ابن القيم رحمه الله ايضا انه ليس هناك دليل على ان الانسان ينشئ صلاة لاجل الاحرام. انما النبي صلى الله عليه وسلم اتفق انه ماذا؟ صلى الفريضة ثم احرق ولا ندري لو لم يكن هناك صلاة - 00:35:02

فريضة اكان سوف يصلي او لا ما عندنا في هذا شيء واضح هذا الذي ذهب اليه هؤلاء العلماء لكن بكل حال لا يقال. ان هذه الصلاة بدعة وذلك لان الذين قالوا بانه تشرع هذه الصلاة لهم وجه قوي لا سيما وهذه الصلاة - 00:35:32

قد جاءت عن بعض الصحابة كابن عمر وابن عباس رضي الله تعالى عنهم. وعلى هذا كما ذكرت لك جماهير غير اهل العلم والعلم عند الله تعالى. قال رحمه الله ونبيته شرط. الضمير - 00:36:02

ليش؟ الاحرام يقول لك ان النية للاحرام شرط. والدليل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. وبناء على هذا لو انه لبس ملابس الاحرام وتنظف واغتسل ولكنه ما نوى دخوله الدخول في النسك - 00:36:22

هل يكون محرما؟ الجواب لا يكون محرما. انما الاحرام لابد فيه من نية نية خاصة وهي نية الدخول في النسك. قلنا وليست النية العامة انه يريدك ويرغب في ان يحج او - 00:36:52

اعتمر طيب هنا مسألتان وآآ هي ان التلفظ بالنسك سنة. والمسألة الثانية ان التلفظ بالنية بدعة. وبعض اهل العلم يعبر عن التلفظ بالنسك بالتلفظ بالنية لكن لابد ان نفرق بينهما. بمعنى كون الانسان يتلفظ بنسكه الذي يريد - 00:37:12

فهذا لا شك انه صحيح. واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم معه كانوا يذكرون نسكه فممنهم من لبى بعمره فقال لبيك اللهم عمرة ومنهم من لبى بعمره وحج فقال لبيك اللهم - 00:37:52

وحجة ومنهم من لبى بحج فكون الانسان يقول عند احرامه النسك يذكر النسك الذي يريده هذا سنة. يعني اذا كنت مفردا تقول ها؟ لبيك اللهم حجا اذا كنت معتمرا او متمتعا تقول لبيك اللهم عمرة اذا كنت - 00:38:12

قارنا تقول لبيك اللهم عمرة وحجة. هذا لا بأس به. اما ان تقول نويت ان احج لله تعالى الى اخر ما يذكرون. نقول ان هذا بدعة. لا اصل له في سنة النبي صلى الله عليه - 00:38:42

عليه وسلم. شأن الحج شأن بقية العبادات. كالصلاة وغيرها. كما انه ليس من المشروع اذا قمت تصلي ان تقول نويت ان اصلي لصلاة العشاء اربع ركعات حاضرا في جماعة نقول هذا ماذا؟ هذا ليس له اصل. قل اتعلمون الله - 00:39:02

بدينكم الله يعلم نيتك. فالتلفظ بهذا لو كان مشروعا لبينه لنا النبي صلى الله عليه وسلم. ولما لم يفعل قلنا ان الفعل بدعة والتارك هو السنة. اذا فرق بين ايش؟ ها؟ اية الصلاة - 00:39:22

فرق بين التلفظ بالنسك والتلفظ بالنية. قال والاشتراط فيه سنة ما هو الاشتراط هو ان تقول عند احرامك فان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني تشترط على ربك انه في حال حصول حبس وعدم قدرة على اكمال - 00:39:42

لننسك انك تحل حيث حصرت او حيث حبست. هذا هو ايش؟ الاشتراط. طيب ما فائدته؟ انه عند الحصر او المنع عن الاكمال لاي عذر فان المسلم يتحلل مجانا يعني ايش؟ لا يذبح ذبيحة لا - 00:40:12

يذبح دم الاحصار والذي لم يشترط ها يذبح هذا هو الفرق. بعض الناس يفهم الاشتراط فهما خاطئا. يظن انه اذا اشترط فان له ان يترك اكمال النسك متى شاء وهذا قد سمعته كثيرا. بعض الناس يظن انه اذا قال عند احرامه فان حبسني حابس الى اخره -

00:40:42

انه ماذا؟ صار مخيرا. ان شاء اكمل النسك وان شاء ترك ورجع لبس لباسه وذهب الى بيته. نقول هذا ماذا؟ غير صحيح. الاشتراط لا كذلك يا عبد الله وهذه مسألة مهمة وما اكثر ما يقع العامة في اخطاء فيها. الحج والعمرة - 00:41:12

يجب اتمامهما. قال جل وعلا واتموا الحج والعمرة لله. ليس لك اذا دخلت في النسك اذا احرمت ان تترك هذه العبادة حتى تكملها.

اللهم الا في حالي وجود عذر قاهر. هذا الذي الذي - 00:41:42

يسمى كما سيأتي ان شاء الله الاحصار. تحصر اما بعدو نسأل الله السلامة والعافية او مرض يمنعك منه الاكمال. او اي سبب اخر من

هذه الاسباب التي تمنع الاكمال؟ نقول انت حينئذ ما - 00:42:02

محصر. ان كنت اشترطت ماذا؟ فانك تنوي التحلل ولا شيء عليك. وان كنت مشروط ايش؟ تذبح دم الاحصار في المكان الذي احسبت

فيه وتتحلل الحمد لله تحلق والحمد لله. هذا هو الفرق - 00:42:22

وبينهما طيب المؤلف رحمه الله يقول والاشتراط فيه سنة الاشتراط فيه سنة يعني في الاحرام. وظاهر كلامه ان الاشتراط مطلقا سنة

في حق الخائف من الاكمال وفي حق غيره. كل احد - 00:42:42

في حقه ماذا؟ ان يشترط هذا الذي عليه المذهب وهو احد الاقوال في المسألة كل احد ماذا؟ له ان يشترط ومن اهل العلم من ذهب

الى انه مكروه مطلقا لكل احد الخائف وغيره ومنهم من فصل فقال - 00:43:12

ان الاشتراط مسنون في حق من خاف ان يكمل نسكه ابن مظنون وليس سببا متوهما انما سبب ايش؟ مظنون فعلا يخشى انه لا

يستطيع ان يكمل نسك السنة في حق هذا ان يشترط ومن عداه فالاشتراط ليس سنة في حقه وهذا اختيار شيخ - 00:43:42

ابن تيمية رحمه الله قال رحمه الله فان النبي صلى الله عليه وسلم انما بين الاشتراط بضاعة بنت الزبير رضي الله عنها لما كانت

شاكية خشيت بسبب مرضها انها لا تكمل النسك هنا ارشدها النبي صلى الله عليه وسلم الى الاشتراط. ولم يجعل هذا - 00:44:12

سنة عامة لجميع الصحابة. بل هو عليه الصلاة والسلام. لا في عمرة الجعرانة ولا في عمرة الحديب ولا في عمرة القضية او القضاء ولا

في حجة الوداع ما ثبت عنه ماذا؟ انه اشترط وهكذا الالف - 00:44:42

مؤلفة من اصحابه رضي الله عنهم ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم الاشتراك. انما كان هذا في حق ضباعة لانها كانت شاكية فمن

كان على هذه الشاكلة يخاف كائن عنده مرض - 00:45:02

يخشى ان يزداد عليه ولا يمكنه ان يكمل المناسك نقول له اشترط او كان والعياذ بالله هناك او في الطريق يخشى ان يمنع ومشاكل

ذلك هذا عذر. اما ان يكون شيئا عاما فعلى هذا القول ان - 00:45:22

آ الاشتراط ماذا؟ غير مسنون. طيب. هل نقول ان الحوادث عافانا الله واياكم منها في هذه الازمان المخطئ المتأخرة حوادث

السيارات سبب مخوف يمكن للانسان ان يشترط بناء على هذا اختلف علماءنا المعاصرون في هذه المسألة من اهل العلم من ذهب الى

انه امر - 00:45:42

وان كان واقعا الا انه شيء نادر. فمجموع الحجيج هذه الالف وربما الملايين لا نجد يعني من يصاب بسبب مثل هذه الحوادث الا ماذا؟

شيء نادر جدا ومن اهل العلم من قال ان - 00:46:12

عذر وسمعت شيخنا ابن باز رحمه الله يقول ان اشترط بنام على يعني كثرة ما يقع من الحوادث فان هذا لا بأس به سمعته من شيخنا

ابن باز رحمه الله والعلم عند الله تعالى. احسن الله اليكم - 00:46:32

قال رحمه الله وافضل الانساك التمتع وهو ان يحرم بعمره في اشهر الحج ويفرغ منها ثم به في عامه. ثم الافراد هو ان يحرم بحج ثم

بعمره بعد فراغه منه. والقران ان يحرم بهما معا او بها. ثم يدخله عليها قبل الشروع في طوافها - 00:46:52

وعلى كل من وعلى كل من متمتع وقارن اذا كان افقيا دم نسك بشرط. احسنت. انتقل المؤلف رحمه الله الى بيان الانساك وافضلها.

لانه يتكلم عن الاحرام. وهذا اه وقت - 00:47:12

النسك وهذا وقت تعيين النسك تعيين متى؟ ها؟ عند احرامك تعيين نسك سكك عند احرامك. وان كان يجوز ان يحرم احراما مطلقا

دون تعيين ثم بعد ذلك يصرفه الى ما شاء. فالمقصود ان المؤلف رحمه الله يقول وافضل الانساك التمتع الى اخره. المذهب ان ترتيب

الانسان - 00:47:32

الثلاثة هي الافضل التمتع ثم الافراد ثم القراءة هذا الذي عليه المذهب والمسألة فيها خلاف طويل بين الفقهاء رحمهم الله. وكل كان

يرى رأيا فيما هو الافضل لكن الذي يهمنا ان نعرف ما هو المذهب. الحج عبادة جاءت باوجه - 00:48:02

من مختلفة هذا الذي نسميه ايش؟ الانساك. فالانساك ثلاثة. واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما كانوا معه في حجه في ابتداء الامر لما احرموا اهل طائفة بنسك التمتع يعني كانوا معتمرين اهلوا بعمره ومنهم من كان مفردا - [00:48:32](#)

ومنهم من كان قارنا فكل ذلك جائز. والصواب الذي عليه جماهير اهل العلم ان هذه الانساك الثلاثة كلها مشروعة. فيجوز للانسان ان يختار منها ما شاء. وليس يجب نسك معين منها. كل هذه ولو كان الافراد فانه جائز. يقول افضل الانساك - [00:49:02](#)

التمتع لما؟ الجواب لامرين. الاول انه اخر امره عليه الصلاة والسلام وهو الذي تمناه وهو الذي امر به اصحابه رضي الله عنهم انه عليه الصلاة والسلام بعد ان اتم السعي امر الصحابة الذين لم يكن معهم هدي ان يجعلوا - [00:49:32](#)

طوافهم وسعيهم ها عمرة وان يقصروا. ثم يتحللوا ثم يحرم بعد ذلك للحج مع انهم في الاصل كانوا ايش؟ كانوا مفردين الذين امرهم بهذا كانوا مفردين او كانوا ارنيين ولكن ليس معهم هدي. امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلوا نيتهم. بعد ان طافوا - [00:50:02](#)

دعوا للحج يجعلوها ايش؟ للعمرة. او بعد ان كانت للحج والعمرة معا ان يجعلوها ماذا؟ للعمرة فقط. وهذا من باب الفائدة من عجيب امر الحج وما يختلف فيه عن غيره من العبادات. العبادات - [00:50:32](#)

الحج عبادة تختلف عن غيرها. بحيث ان النية يمكن ان تقع متأخرة فيه. النية يمكن ايش؟ ان تقع متأخرة بعكس ماذا؟ بقية العبادات النية تكون ماذا؟ متقدمة على العمل. اما هنا - [00:50:52](#)

النية يمكن ايش؟ ان تقع متأخرة. فهؤلاء طافوا وسعوا للحج يعني طافوا طواف القدوم ها للحج ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم ان ينووا ان يكون الفعل الماضي ايش - [00:51:12](#)

عبادة اخرى وهي عمرة وهذا شيء لا تجد له نظيرا في بقية العبادات. طيب يقول لك افضلها التمتع قلنا لان هذا هو الذي امر به اخر امره عليه الصلاة والسلام لاصحابه بعد ان خيروهم - [00:51:32](#)

في ابتداء الاحرام حثهم وامرهم ان يتمتعوا وتمنى هو عليه الصلاة والسلام ان يكون قد تمتع. يقول لو استقبلت من امري ما استدبرت لما سقت الهدى. ولجعلتها ولاحلت معكم. هذا هو النسك الذي تمناه النبي صلى الله عليه وسلم. طيب لما ما تمتع عليه الصلاة والسلام - [00:51:52](#)

الجواب لوجود مانع وهو كونه ساق الهدى. فسوق الهدى مانع من التحلل ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله. فدل هذا على ان سوق يمنع الانسان من التحلل بعد ان يطوف ويسعى. الامر الثاني ان التمتع - [00:52:22](#)

اكثر عملا فيكون اكثر اجرا. التمتع ماذا؟ اكثر عملا كونوا اكثر اجرا. وذلك ان المتمتع يطوف مرتين. يطوف للعمرة ويطوف للحج. ويسعى مرتين يطوف للعمرة ويطوف للحج على الصحيح. واما غيره فانه انما يطوف - [00:52:52](#)

مرة واحدة وهو الطواف الذي يقع للحج ان كان مفردا او الذي يقع للعمرة والحج ان كان قارنة طبعاً طواف القدوم هذا الاول هذا يعني تحية للبلد الحرام وكذلك السعي السعي يكون - [00:53:22](#)

مرة واحدة اما هو يسعى مرتين. اذا لما كان اكثر عملا كان اكثر اجرا فصار الافضل وهذا هو الصحيح ان التمتع افضل الانساك. وسيأتي تفصيل دقيق في هذه سلام ما هو التمتع؟ قال وهو ان يحرم بعمره في اشهر الحج ويفرغ منها ثم به في عامه - [00:53:42](#)

ثم به يعني ثم يحرم بالحج في عامه. في نفس السنة التي اعتمر في اشهر حجه يحج. ها؟ اذا عنده ايش عمرة في اشهر الحج يتبعها في الحج في العام نفسه في العام نفسه فهذا هو - [00:54:12](#)

تمتع قوله هنا ويفرغ منها كيف يفرغ منها؟ من العمرة يتحلل كيف يتحلل؟ ها؟ يحلق او يقصر. وايهما هنا افضل التقصير. هنا الافضل التقصير. لم؟ لما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما - [00:54:40](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم امر من لم يكن معه الهدى من اصحابه ان يقصر فيتحلل فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه هنا ماذا؟ بالتقصير وليس وليس بالحلق. اذا افضل الانساك كما قلنا - [00:55:10](#)

في المذهب هو التمتع وهذا مطلق من ساق الهدى من لم يسق الهدى و الرواية الثانية عن الامام احمد وهي التي اختارها شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ان افضل الانساك فيه تفصيل - [00:55:30](#)

فمن ساق الهدى افضل الانساك في حقه القران. لفعل النبي عليه الصلاة والسلام. ومن لم يسق الهدى فافضل الانساك في حقه التمتع افضل الانساك التمتع طيب هل الافضل ان توى الهدى او ان لا تسوقه. الافضل الا تسوقه لم؟ لان هذا الذي تمناه النبي صلى الله عليه وسلم. تمنى ان - [00:55:50](#)

انه لم يسق الهدى. لكن ربما تكون هناك حاجة للعبد الى ان يسوق الهدى. عنده سبب يدعوه الى ان يسوق الهدى فيقول انا ساسوقه يعني ولا بد ايها الاخ اي الانساك افضل بالنسبة لي؟ نقول؟ نقول القران بناء على - [00:56:21](#)
هذا القول بناء على هذا القول. طيب قال رحمه الله ثم الافراد آآ يتبع او يلي التمتع في الافضية نسك الافراد والافراد هو ان ينوي الحج فقط التمتع ان ينوي ماذا؟ عمرة ثم يتحلل منها ثم يحج. طيب بالمناسبة الذي - [00:56:41](#)
حج متمتعا اذا اعتمر وانتهى من عمرته لو شاء ان لا يحج جاءه ظرف ما اه يحتاج معه ان يرجع الى بيته ولا يحج في ذلك العام. هل يجوز له هذا - [00:57:11](#)

الجواب نعم اذا ليس هناك ماذا؟ تلازم بين الامرين لكن كونه يعتمر ثم يحج في عامه يكون بهذا ماذا متمتعا لكن لو انهى عمرته ثم بدا له او طرأ عليه ما يدعوه الى ان لا يحج نقول ماذا؟ لا حرج عليه - [00:57:30](#)
لا حرج عليه في ذلك. طيب اما الافراد فهو ان يحج فقط وهو ان يحرم بحج ثم بعمرة بعد فراغه منه يعني بعد فراغه من الحج. التمتع العمرة ماذا متقدمة على الحج والافراد ها؟ يقول لك المؤلف العمرة متأخرة على الحج - [00:57:50](#)
والذي يظهر والله اعلم ان ذكر العمرة ها هنا وانها تكون بعد فراغه من الحج ان هذا لا بد ان يوجه يوجه الى من لم يمكنه ان يعتمر قبله الحج. ان هذا هو الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم وحثه - [00:58:20](#)
فعليه اصحابه. اما ان نقول ان هناك عمرة مشروعة. ويحث عليها بعد الحج. فهذا ما لا دليل عليه انما الدليل جاء في حقي المعذور من كان له عذر منعه من ان يعتمر قبله - [00:58:44](#)

الحج يقول له اعتمر بعد الحج ولا ولا اشكال عليك وانت بهذا مفرد ولا هدي عليك. اما نتعمد يعني خلاف هذا فهذا خلاف السنة كما يفعله بعض الناس تحيلا على الهدى ما - [00:59:04](#)
اريد ان يذبح هديا. يقول انا اتعمد جعل العمرة بعد الحج. نقول هذا مخالف للهدى النبوي. النبي صلى الله عليه وسلم انما اذن لعائشة رضي الله عنها ان تعتمر بعد الحج لكونها كانت معذورة - [00:59:24](#)
في ادائها العمرة قبل الحج. لكونها حاضت رضي الله عنها واذا حاضت لا يمكنها ماذا؟ ان تطوف لا يمكنها ان تعتمر من كان عنده حاجة تدعوه الى آآ ان لا يعتمر نقول نعم لا حرج شخص جاء متأخر - [00:59:44](#)
تأخر بسبب وسائل المواصلات. ولا يمكنه ان اه يفعل العمرة قبل الحج. ربما يفوته الوقوف بعرفة لو اعتمر فماذا نقول له؟ حج ثم اعتمر بعد ذلك لانه معذور فهذا هو الذي ينبغي ان يوجه به هذا الكلام والله تعالى اعلم. قال والقران هذا هو النسك الثالث - [01:00:04](#)

القران ذكر له صورتين لاحظ معي ان التمتع سورة واحدة والافراد سورة واحدة قران له صورة عن قال ان يحرم بهما معا. الفاصلة ينبغي ان تكون ها هنا بعد كلمة - [01:00:34](#)
معا وليس بعد بها معا انتهينا من الجملة هذه السورة الاولى او بها ثم يدخله هذه متصلة فما نضع فيها الفاصلة. طيب يقول لك ان تحرم بهما معا تلبي اذا احرمت بقولك - [01:00:54](#)
لبيت عمرة وحجا وبالتالي فعلك الذي تفعله وهو الطواف والسعي سيقع عن العبادتين وهذا ايضا من عجيب الحج ان فعلا واحدا يقع عن عبادتين تطوف بالبيت بعد ان ترجع من عرفات ومزدلفة اذا طفت فان هذا الطواف في حق القارن ها طواف عمرة - [01:01:14](#)
وهو في نفس الوقت طواف الافاضة طواف الحج. يسعى بين الصفا والمروة بعد ذلك وهذا السعي الواحد هو سعي عمرة وهو ايضا سعي الحج. اذا هذا هو القران ان ينويهما معا فيقع - [01:01:44](#)
او الفعل الواحد عن العبادتين و اه هذا كما ذكرت لك يعني من خصائص الحج بالنسبة يعني التي تميز بها عن بقية العبادات هذه

صورة. الصورة الثانية قال ان يحرم بها - [01:02:04](#)

اه بايش؟ بالعمرة. عند الميقات يقول ماذا؟ لبيك اللهم عمرة. ثم بعد ذلك يدخل الحج على العمرة بشرط ان يكون هذا؟ قبل الطواف. بشرط ان يكون قبل الطواف في الميقات فقال لبيك اللهم عمرة. هذا اذا كان يريد الحج فهو ها - [01:02:24](#)
لكنه في اثناء الطريق قال لما لا اكون قارنا؟ فقال لبيك اللهم حجا هنا صيروا ماذا؟ قارنا ادخل ها الحج على العمرة. ادخل الحج على العمرة. لكن الشرط في هذا - [01:02:54](#)

ها ان يكون قبل الطواف. اما اذا شرع في الطواف فانه لا ينفعه هذا الادخال وهو باق على عمرته وهو باق على عمرته. قال او بها ثم يدخله عليها قبل الشروع في طوافها - [01:03:14](#)

ما الدليل على هذه السورة؟ حديث عائشة. عائشة رضي الله عنها كانت قارئة بهذه الصورة لانها احرمت ماذا؟ بعمرة ثم لما حاضت ها هل هي فسخت الى الحج؟ لا هي ماذا؟ ادخلت الحجة على العمرة فصارت متعبدة بالعبادتين - [01:03:34](#)
ولد النبي صلى الله عليه وسلم لما اشتكت اليه ان صويحباتها يرجعون بعمرة وحج وتعود بحج قال ان طوافك بالبيت يقع عن حجك وعمرتك. فدل هذا على انها ماذا؟ كانت متعبدة - [01:04:04](#)

عبادتين وبالتالي فهذا هو دليل هذه الصورة. ويدل عليها ايضا فعل ابن عمر رضي الله عنهما كما في الصحيحين فانه رضي الله عنه لما آآ اراد ان يحرم قال اشهدكم - [01:04:24](#)

اني اه انوي عمرة اه قال عفوا قال اشهدكم اني معتمر. ثم لما خرج يعني تجاوز الميقات قال آآ ما شأن العمرة والحج الا واحدا اشهدكم اني نويتهم معا. اشهد اصحابه انه ماذا؟ نوى العبادتين - [01:04:44](#)
ماذا كان منه رضي الله عنه؟ ها؟ ادخل الحج على العمرة فكان بهذا قارنا. ولذلك في تنمة هذا الاثر انه لما وصل الى مكة طاف وسعى ها طوافا واحدا وسعيا واحدا مع انه لو كان - [01:05:14](#)

لطافة مرتين واسعى مرتين. قال رحمه الله وعلى كل من متمتع قارن اذا كان افقيا دم نسك بشرطه. على كل من متمتع وقارن. اذا خرج من هذا المفرد المفرد بالاجماع لا يجب عليه هدي. انما الهدي على - [01:05:34](#)

متمتع والقارن. اذا الاجماع على انه لا يجب لكن يستحب هدي العفو الهدي المستحب مستحب بالاجماع. الهدي المستحب يعني ليس الواجب هذا مستحب بالاجماع. اذا اتيت مفردا فانه يستحب لك ماذا؟ ان تهدي ولكنه ليس واجبا ولكنه ليس واجبا انما - [01:06:04](#)

هو واجب على من؟ ها؟ المتمتع والقارن. اما المتمتع فبنص القرآن. ما الدليل؟ فمن متعة بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي. واما القران فانه بالقياس عليه ان القارن هو في حقيقته متمتع ولذلك تجد في بعض الاحاديث وصف حجة النبي صلى الله عليه وسلم - [01:06:41](#)

بانها كانت تمتعا ولماذا وصفت هو الصحيح الذي لا شك فيه؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لكن يصح وصف القران بالتمتع. لان الحاج قد تمتع وترفه ترك سفرة بدل ان يسافر للعمرة سفرة ويسافر للحج سفرة تمتع بترك سفرة - [01:07:11](#)
العبادتين ها في سفرة واحدة فهو تمتع في الجملة وهذا الذي عليه جماهير اهل العلم ان القارن يلزمه دم بخلاف الظاهرية. فالظاهرية يقولون الدم لا يجب الا على المتمتع والصواب الذي لا شك فيه - [01:07:41](#)

هو مذهب جماهير العلماء ان القارنة يجب عليه الدم ولكن الوجوب ها هنا مشروط بكون الحاج افقيا افقي. هذه ارجح من قولك افقي لان الاصل في النسبة يعني ان تكون الى المفرد وليس الى الجمع. من هو - [01:08:01](#)

افقي يعني الذي جاء من خارج مكة جاء من الافاق يعني جاء الى مكة مسافرا بمعنى ليس من حاضي المسجد الحرام. الحجاج اثنان اما تقي واما من حاضي المسجد الحرام. اذا من لم يكن من حاضر المسجد الحرام فهو ايش - [01:08:35](#)
رقي سواء كان من اهل المدينة او كان من اهل الصين كلهم ماذا؟ كلهم افقيون كلهم افقيون. اذا من لم يكن من حاضر المسجد الحرام فانه يعني كان افقيا فانه هو الذي يجب - [01:09:05](#)

ان يذبح الدم ان يذبح الهدي لان الآية تتيمتها ذلك لمن لم يكن اهله حاضرين بس دي الحرام. طيب من هم حاضروا المسجد الحرام؟
هذا محل بحث طويل عند الفقهاء الذي يهمنا هو مذهب - [01:09:25](#)
ابو الامام احمد رحمه الله فمذهب الامام احمد ان حاضري المسجد الحرام هم كل من كان من اهل مكة وما قرب منها دون مسافة
القصر اهل مكة اهل الحرم اهل القرى المجاورة المهم ان ندون مسافة القصر كل هؤلاء ماذا - [01:09:45](#)
من حاضري المسجد الحرام. وبناء على هذا فانه ماذا؟ ايش؟ لا يجب عليهم لا يجب عليهم دم. طيب اذا من كان من الشرائع مثلا او
كان من الجموم ايش رأيكم وتمتع - [01:10:13](#)
ما تقولون فيه؟ ليس عليه دم لانه على المذهب من حاضري المسجد الحرام. اما من كان قريته او كانت بلدته مسافتها عن مكة مسافة
قصر فاكثر هذا نقول انه ايش؟ يلزمه - [01:10:37](#)
ذبح الهدي يلزمه ذبح الهدي. قال وعلى كل من متمتع وقارني اذا كان افقيا دم نسك بشرطه. والشروط اه اه كما ذكرها المعلق رحمه
الله تعالى آ سبعة اقرأها يا شيخ حتى نستفيد - [01:10:57](#)
احسن الله اليكم قال رحمه الله والشروط سبعة. نعم هذا الشيخ ابن بدران والشروط سبعة ان لا يكون من حاضري المسجد الحرام وان
تكون عمرته في اشهر الحج. اذا من اعتمر في رمضان ومكث في مكة ثم حج - [01:11:22](#)
ما نقول فيه؟ نقول انه ليس عليه دم ليس عليه دم. نعم. يعني ليس عليه هدي. نعم قالوا ان يحج من عامه اذا اعتمر في اشهر الحج
ولكنه آ حج في العام الذي بعده ماذا نقول؟ ليس - [01:11:42](#)
نعم والا يسافر بين الحج والعمرة مسافة قصر فاكثر؟ اعتمر ثم بعد ذلك بدا له ان اذهب الى مدينة او بلدة اخرى المسافة بينها وبين
مكة اكثر من مسافة القصر. بمعنى - [01:12:02](#)
انه اعتمر ثم بدا له ان يذهب الى المدينة يصلي في المسجد النبوي ثم يعود اذا قرب الحج ماذا نقول ليس ليس عليه هدي ليس عليه
هدي اما اذا ذهب الى مكان مسافته اقل من - [01:12:22](#)
مسافة القصر فان هذا لا يقطع تمتعه معه. قال وان يحل من العمرة قبل احرامه بالحج؟ نعم. هذا واضح؟ وان احرم بالعمرة من
الميقات او من مسافة قصر فاكثر من مكة نعم يعني الا يحرم مكة؟ نعم. وان ينوي التمتع في ابتداء العمرة او اثنائها - [01:12:42](#)
نعم والله عز وجل اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [01:13:02](#)